

قرر :

(المادة الأولى)

يعين كل من الموضع اسماعيل عبد الفتاح مدير عام (١٤٠٠/١٢٠٠ ج) سرياً بمستوى وظائف الإدارة العليا برئاسة الجمهورية مع منحه بدل التأمين المقرر وهم :

- ١ - السيد / مصطفى أحمد محمد الفيومي .
- ٢ - السيد / عبد الله الصادق عرفه .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رجب سنة ١٣٩٨ (٢٧ يوليه سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وبناء على ماضيه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السادة :

محمود السيد محمد يكريم الصدقى .

هزمى بطرس بولس .

صلاح الدين محمد عبد الحواد فراز الله .

نواب رئيس محكمة استئناف القاهرة في وظيفة رئيس محكمة استئناف  
محكمة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

يعين السيد / أنور أحمد عبد الرحيم فراج - المستشار بمحكمة استئناف القاهرة  
نائباً لرئيس محكمة استئناف القاهرة اعتباراً من ١٩٧٧/٨/١ على أن يكون  
ذلك في ترتيب الأقدمية للسيد / محمد كمال الدين محمد الشربى وسابقاً على  
السيد / زهير أحمد مرداش نائباً رئيس محكمة الاستئناف .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١  
والقوانين المعدلة له ،وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب  
الإضافية والتعويضات التي تمنع لعاملين المدنيين والعسكريين المعدل  
بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ،وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات  
التأمين للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ،

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد / صلاح الدين محمد الحسيني بالفترة العالية (١٤٠٠/١٨٠٠ ج)  
 SENIOR STAFF / CHIEF OF STAFF FOR THE PRESIDENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
سرياً بمستوى وظائف الإدارة العليا برئاسة الجمهورية مع منحه بدل  
التأمين المقرر لشاغلي وظائف وكيل وزارة .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رجب سنة ١٣٩٨ (٢٧ يوليه سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨  
لسنة ١٩٧١ والقوانين المعدلة له ،وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب  
الإضافية والتعويضات التي تمنع لعاملين المدنيين والعسكريين المعدل  
بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ،وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات  
التأمين للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ،

## (المادة الرابعة)

يعين وكيل للنيابة الإدارية كل من مساعدى النيابة الإدارية السادة :  
 جيهان أحمد كمال عبد الرحمن .  
 محمد عماد محمد عطية السويدان .  
 عبد الرزق حسنى عبد الطيف .  
 عبد الله دسوق إبراهيم الجمال .

## (المادة الخامسة)

يعين مساعدًا للنيابة الإدارية كل من السادة :  
 فايزه بشري عبد الله ساويش .  
 محمود أحمد السيد شيخه .  
 عاطف يس سليمان عيسى .  
 مصطفى عبد العزيز أحمد خلاف .  
 أحمد محمد متولى عياد .  
 جمعة إبراهيم عباس الشهاب .  
 ندوح حلمى عبد الفتاح العروسي .  
 سيد عبد الحكم هرماس .  
 عبد الراضى أحد صديق سليمان  
 حمدى سالم عبد المقصود جبر .

## (المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعل وزیر العدل تنفيذه ما  
 صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربیع سنة ١٣٩٨ (٢٨ يولیو سنة ١٩٧٨ )  
 أنور السادات

## (المادة الثالثة)

يعين السيد وصفى زايد بسطور وس القاضى بمحكمة سوهاج الابتدائية  
 في وظيفة رئيس محكمة (ب) اعتباراً من ١٩٧٦/٩/٧ على أن يكون تاليًا  
 في ترتيب الأقدمية للسيد / فاروق أحمد عوض حماد وسابقاً على السيد / سامي  
 سيد أحمد يوسف رئيس النيابة العامة .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعل وزیر العدل تنفيذه ما  
 صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربیع سنة ١٣٩٨ (٢٨ يولیو سنة ١٩٧٨ )  
 أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
 وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات  
 التأديبية والقوانين المعدة لها ؛  
 وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛  
 وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

## (المادة الأولى)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (١) كل من رئيس النيابة الإدارية  
 من الفئة (ب) السيدان :  
 أحمد فتحى محمود مرتضى .  
 إبراهيم رشيد حسين رشيد .

## (المادة الثانية)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من وكلاء النيابة الإدارية  
 من الفئة المتازة السادسة :  
 عبد الصادق سلامة على الأعور  
 محمود أحمد محمد قاسم .  
 أحمد محمد عبد الرحمن .

## (المادة الثالثة)

يعين وكيل للنيابة الإدارية من الفئة المتازة كل من وكلاء النيابة الإدارية  
 السادة :  
 أحمد رمضان زيدان .  
 محمود نور الدين محمد سليمان كرم .  
 المهدى توفيق المهدى الجمل .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣  
 وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛  
 وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛